

قرار لمجلس المنافسة عدد 9/ق/2024 صادر في 12 من رجب 1445  
(24 يناير 2024) المتعلق بتولي شركة «NGE SAS» المراقبة  
الحصرية المباشرة لشركة «SADE CGTH SA» عبر اقتناء  
نسبة 99,49% من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة  
بها.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة  
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435  
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر  
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435  
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي؛

وحيث إن عملية التركيز المعنية كانت موضوع عقد مبرم بين الأطراف المعنية بتاريخ 25 نوفمبر 2023 يحدد بنود وشروط اقتناء شركة «NGE SAS» لنسبة 99,49% من رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة به لشركة «SADE CGTH SA»؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «NGE SAS» المراقبة الحصرية المباشرة لشركة «SADE CGTH SA» عبر اقتناء نسبة 99,49% من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم؛ علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 12 من رجب 1445 (24 يناير 2024)؛

وبعد تأكد رئيسة الفرع من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقا لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي للمجلس؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 191/ع.ت.إ / 2023 بتاريخ 15 من جمادى الأولى 1445 (29 نوفمبر 2023)، المتعلق بتولي شركة «NGE SAS» المراقبة الحصرية المباشرة لشركة «SADE CGTH SA» عبر اقتناء نسبة 99,49% من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي رقم 0208/2023 بتاريخ 15 من جمادى الأولى 1445 (29 نوفمبر 2023)، القاضي بتعيين السيد أنيس اضصالح مقررًا في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 20 من جمادى الأولى 1445 (4 ديسمبر 2023)؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 20 من جمادى الأولى 1445 (4 ديسمبر 2023) والذي يمنح أجل (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه؛

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 29 من جمادى الآخرة 1445 (12 يناير 2024)؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الإلاه قشاشي، ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللنوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 12 من رجب 1445 (24 يناير 2024)؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- **الجهة المقتنية** : «NGE SAS» وهي شركة أسهم مبسطة خاضعة للقانون الفرنسي، يقع مقرها الاجتماعي في Parc d'activité de Laurade, 13103, Saint-Etienne-du-Grès في سجل التجارة والشركات لبلدية تاراسكون تحت عدد 801 124 504 وهي تنشط في قطاع البناء. وتمتلك فروعاً لها بالمغرب هي :

• شركة «NGE Contracting Maroc SA»، وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، مسجلة بالمحكمة التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 89363، والكائن مقرها الاجتماعي بطريق الوازيس زنقة 3 رقم 6، الدار البيضاء، وتنشط في مجال البناء والأشغال العمومية .

• شركة «Avanzit Technologie Maroc SA»، وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، مسجلة بالمحكمة التجارية بالرباط تحت عدد 53435، والكائن مقرها الاجتماعي ب:3 زنقة زرهون، السويسي، الرباط، ويتمثل نشاطها في توفير خدمات البنية التحتية للاتصالات وتوزيع وصيانة شبكات الألياف البصرية، بالإضافة إلى تركيب إشارات السكك الحديدية ؛

• شركة «Plateform Maroc Formation SARL»، وهي شركة ذات مسؤولية محدودة خاضعة للقانون المغربي، مسجلة بالمحكمة التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 342857، والكائن مقرها الاجتماعي بالمنطقة الصناعية سابينو، القطاع 854، النواصر، الدار البيضاء، وتنشط في مجال التكوين لصالح موظفي مجموعة «NGE» بالمغرب ؛

- **الجهة المستهدفة** : «SADE CGTH SA» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون الفرنسي، يقع مقرها الاجتماعي في 23-25 Av. du Docteur Lannelongue, 75014, Paris، فرنسا، والمسجلة في سجل التجارة والشركات تحت عدد 562 077 503. تنشط بشكل أساسي في مجال تصميم وبناء وتجديد وصيانة شبكات البنية التحتية للمياه والبنى التحتية ذات الصلة. وتمتلك فرعين لها بالمغرب تنشطان في نفس المجال وهما :

• شركة «SADE - Compagnie Générale de Travaux d'Hydraulique»، وهي فرع (succursale) مملوك للمجموعة الفرنسية بالمغرب، مسجل بالمحكمة الابتدائية بتمارة تحت عدد 133175، والكائن مقره الاجتماعي بالمنطقة الصناعية عين عتيق، تمارة ؛

• شركة «Compagnie de Travaux Hydrauliques du Maghreb SA»، وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، مسجلة بالمحكمة الابتدائية بتمارة تحت عدد 133173، والكائن مقرها الاجتماعي بالمنطقة الصناعية عين عتيق، تمارة ؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة أن عملية التركيز، ستمكن الشركة المقتنية من الاستفادة من التكامل بين نشاطها ونشاط الشركة المستهدفة «SADE CGTH SA»؛ وبالتالي ضمان تطور أسرع لأنشطة شركة «NGE SAS» في مجال شبكات البنية التحتية للمياه بحثاً عن فرص نمو جديدة ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استناداً إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقاً لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق مشاريع الهندسة والتوريد والبناء (Engineering) (EPC) - Procurement Construction المتعلقة بتثبيت ومعالجة المياه والصرف الصحي. غير أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد هذه السوق مفتوحاً دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق ؛

وحيث إنه فيما يخص التحديد الجغرافي للسوق المذكورة، ونظراً لخصائص العرض والطلب، فإن تحديد السوق المعنية يكون ذا بعد وطني، حيث تميل الشركات الناشطة في هذا القطاع لتنظيم أنشطتها ضمن إطار وطني نظراً لاختلاف احتياجات العملاء من بلد إلى آخر. غير أنه بالنظر إلى طبيعة هذه العملية وغياب أي تأثير سلبي على المنافسة في هذه السوق المعنية، يمكن أن يبقى تحديد هذه السوق الجغرافية مفتوحاً دون الحاجة لاعتماد تقسيم أدق ؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة، أبان أن السوق المرجعية تعرف تعدداً للفاعلين ولن تتأثر بعملية التركيز الحالية نظراً لكون تقاطع أنشطة أطراف العملية على مستوى السوق المعنية لن يكون له تأثير ملموس، ذلك أن الحصة السوقية التراكمية للأطراف بعد إنجاز العملية على مستوى السوق الوطنية تتراوح بين 0 و5 في المئة. ومن ثم، فإن عملية التركيز هذه ليس من شأنها الإخلال بالمنافسة على مستوى التأثيرات الأفقية في السوق المرجعية ؛

## المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «NGE SAS» المراقبة الحصرية المباشرة لشركة SADE «CGTH SA» عبر اقتناء نسبة 99,49% من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة المنعقد طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، بتاريخ 12 من رجب 1445 (24 يناير 2024)، بحضور السيدة شيماء عبو رئيسة للجلسة، والسيدان: التهامي عبد الخالق وعثمان الفردوس، أعضاء.

الإمضاءات:

شيماء عبو.

عثمان الفردوس.

التهامي عبد الخالق.

وحيث إنه استناداً إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، لن ينتج عن عملية التركيز الاقتصادي هذه أي تأثير عمودي سلبي على المنافسة من شأنه غلق الأسواق القبلية أو البعدية لكون أطراف العملية لا تنشط على مستوى الأسواق القبلية أو البعدية للسوق المرجعية؛

وحيث إنه لن يترتب عن العملية المبلغة أي تأثير تكتلي سلبي على المنافسة، ذلك أن أطراف العملية ليس لها القدرة والمصلحة لإغلاق هذه السوق أمام المنافسين والزبناء وهو ما يقلل من إمكانية لجوء الأطراف لبعض الممارسات التي من شأنها عرقلة المنافسة أو الحد منها؛

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوق الوطنية المعنية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي:

## المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 191/ع.ت.إ/2023 بتاريخ 15 من جمادى الأولى 1445 (29 نوفمبر 2023) يستوفي الشروط القانونية.